من التابعين فمن بعدهم من الاكابر فلا يمكن
الاحاطة به لكثرته جدا وهؤلاء كانوا اعلم هذه الامة
وافقهها واتقاها وافضلها فمن بعدهم انقص
منهم بكثير بشهادة خير القرون في الحديث فخفا بعض
السنة عليه اولى فلا يحتاج الى بيان قال في
اعتقادك كل حديث صحيح قيل لكل واحد من الائمة
او اماما معينا فهو مخطئ خطأ فاحشا قبيحا
لا يقال ان الاحاديث قد دونت وجمعت
فخفاؤها في الحالة هذه بعيد لانا نقول ان الدواوين
المشهورة في السنن انما جمعت بعد انقراض الائمة
المتبوعين ومع هذا فلا يجوز ان يدعى انحصار
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في دواوين
معينة بل لو فرض انحصار حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم فليس كلها في الكتب يعلمه العالم ولا يكاد
ذلك يحصل بل قد يكون عند الجاهل الدواوين الكثيرة
وهو لا يحيط علما بما فيها بل الذين مضوا قبل جمع
هذه الدواوين كانوا اعلم بالسنة من المتاخرين بكثير
لان كثيرا مما بلغهم وصح عندهم لا يبلغنا الا عن مجهول
او باسناد منقطع او لا يبلغنا بالكلية فكانت دواوينهم
صدورهم التي تحوي اضعاف ما في الدواوين وهذا
امر لا شك فيه من علم القضية ولا يقال ايضا

من لا يعرف

من لا يعرف الاحاديث كلها لم يكن مجتهدا الان نقول
ان اشترط في المجتهد علمه بجميع ما قاله الرسول
صلى الله عليه وسلم وفعله مما يتعلق بالاحكام
فليس في الامة مجتهد وانما غاية العالم ان يعلم جمهور
ذلك ومعظمه بحيث لا يخفى عليه الا القليل من
التفصيل الذي لم يبلغه فيكون معذورا انتهى

الفرع الثالث في وجوب التنزيه عن المتروك

قوله ومن تبعه لمخالفة الحديث عما تضمنه
من وعيد نحو تحريم او لعن او غضب في القديم
والحديث فاعلم ان الترك ان كان لهذه الاسباب
والحديث المتروك صحيح وفيه تحليل او تحريم او حكم
من الاحكام فلا يجوز ان يعتقد ان التارك له
من العلماء الذين وصفنا اسباب تركهم يعاقب
لكونه حلل الحرام او حرم الحلال او حكم بغير ما انزل الله
وكذلك اذا كان في الحديث وعيد على فعل من لعنة
او غضب او عذاب او نحو ذلك فلا يجوز ان يقال
ان ذلك العالم الذي اباح هذا او فعله داخل في هذا
الوعيد وكذلك من قلده حيث جاز تقليده وهذا
لا يعلم بين الامة فيه خلاف الا شيء يحكى عن بعض
معتزلة بغداد مثل بشر المريسي ونظرائه انهم زعموا
ان المخطئ من المجتهدين يعاقب على خطائه هذا

Copyright © King Saud University